

عدد غسلات النجاسة

بلا عدد

٣ غسلات

٧ غسلات

الدليل

أن النبي ﷺ أمر القائم من النوم أن يغسل يديه ثلاثاً .

الدليل

لحديث علي عليه السلام مرفوعاً : " بول الغلام ينضح وبول الجارية يغسل " .

الدليل

أن ابن عمر رضي الله عنهما قال : " أمرنا بغسل الأنجاس سبعاً " .

الراجح

القول بعدم التحديد وإنما الغاية زوال النجاسة

١. أما ما ورد عن ابن عمر فيجاب عنه بأنه ضعيف وعلى تقدير صحته فيحمل على أنه قبل النسخ .
٢. أما أمر النبي ﷺ للنائم بالثلاث فيحمل على هديه في تكرار الأشياء ثلاثاً ففي الوضوء أعلاه ثلاث مرات .
٣. يؤيد ذلك أمره ﷺ بأن تغسل ابنته حينما ماتت : " اغسلنها ثلاثاً ، أو خمساً ، أو سبعاً ، أو أكثر إن رأيتهن ذلك " .